رابط المادة على منصة باحث

حلقات نور على الدرب)982(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اهلا بكم الى حلقة جديدة في برنامجكم نور على الدرب اسئلتكم في هذه الحلقة نعرضها على صاحب الفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء. مع مطلع حلقتنا نرحب - 00:00:18

بصاحب الفضيلة ونشكر له تفضله باجابة الاخوة المستمعين. فاهلا ومرحبا بكم شيخ عبد الله. وانا كذلك ارحب بكم وبالمستمعين احسن الله اليكم مستمعة تقول عند تغسيل الام لطفلها يكون في ذلك مشقة كبيرة عليها - 00:00:37

خاصة انها لا تعلم متى سيذهب لدورة المياه اجلكم الله. ربما تكون تصلي ولا تستطيع الانتظار. هل يجب الوضوء بعد كل دخول للطفل لدورة يا مهما كان عمره بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:54

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب اذا كانت المرأة على طهارة متوضأة وعرض لها تغسيل طفلها فانه ينتقض وضوئها. اذا مست الفرج - 00:01:10

فقط اذا مست احد الفرجين قبل كان او دبر فان فانه ينتقض وضوئها. اما اذا غسلته بدون مثل فردين او احدهما فانها فانه لا ينتقض وضوئها ولو انها جعلت حائلا - 00:01:47

يعني بمعنى انها وضعت في يدها ما يمنع مس احد الفرجين فانه لا ينتقض ايضا وضوئها وبالله التوفيق احسن الله اليكم اتلاف الطعام الزائد بعد الطبخ وعدم اكله خوفا من السمنة وخاصة انه لا يوجد من يأكله والكمية بسيطة هذا امر منتشر عند كثير من الناس - 00:02:18

ما الحكم في الجواب كل شخص مسؤول عن نفسه واذا كانت له ولاية على احد فهو مسؤول عن نفسه وعن من ولاه الله امره واذا اعتاد مثلا واذا واذا وجد طعام - 00:02:47

مطبوخ مستغنى عنه في بيت ما من البيوت فان على اهل البيت ان يلتمسوا من يعطونه هذا هذا الطعام وذلك في وقت مبكر بمعنى ان بعض الناس قد يعني قد يؤخره - 00:03:10

حتى يكون غير صالح للاستعمال. وبعد ذلك يعطيه بعض الفقراء. هذا لا يجوز لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه. هذا من جهة - 00:03:36

ومن جهة ثانية ان هذا ايضا من الغش الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من غشنا فليس منا وبالله التوفيق احسن الله اليكم اختنا تسأل تقول زكاة الذهب الذي اشتري للزينة - 00:03:57

اشتري بقيمة الف واربع مئة دينار اردني. ولم يزكى. والان قيمته تسع مئة وثلاثين دينار هل تكون الزكاة بسعر شرائه الاول؟ ام بسعره الحالي الجواب اذا تم الحول من حين تملكي - 00:04:14

هذا الذهب فان فانه يقوم بحسب قيمتي فانه يقوم وتخرج يعني يوزن وتخرج زكاته من الذهب تخرج زكاته من الذهب يعني ربع

العشر يخرج من واذا كان هذا الشخص عنده نقود - 00:04:32
سابقة اشترى بها ذهب فالعبرة بالحول من حين ملك النقود وليست العبرة من حين ملك الذهب وليست العبرة من حين ملك الذهب. لان الذهب قد يدفع للمرأة على انه مهر من المهر - 00:05:05
وقد تشتريه بنقود من عندها هي فاذا كانت قد اشترته بنقود من عندها فالعبرة بحول النقود واذا واذا دفع اليها على انه مثلا من جزء المهر فانه فان حوله يعتبر فان بدء حوله يعتبر من حين تملكها له وبالله التوفيق - 00:05:25
جزاكم الله خيرا واحسن اليكم هذه رسالة وصلت من احد الاخوة المستمعين يسأل عن حكم الشيخ الكبير والعجوز الكبير اذا كانا لا يستطيعان الصيام فما الحكم الجواب الحكم هو انه - 00:05:49
ان كل واحد منهما يطعم عن كل يوم مسكين كيلو ونصف هذا اذا كان لا يستطيع الصيام وعلى هذا الاساس يكون مجموع ما يدفعه الواحد في الشهر وخمسة واربعين كيلو. هذا اذا كان الشهر ثلاثين يوما. في دفع عن كل يوم كيلو - 00:06:06
ونصف يدفعه للفقير وبالله التوفيق احسن الله اليكم ايهما افضل للمسافر الفطر ام الصيام؟ وخاصة ان السفر الذي لا مشقة فيه الان كالسفر في الطائرة كثر والوسائل الحديثة الاخرى بحمد الله - 00:06:39
فهل الافضل في حق المسافر ان يفطر ام يتم صيامه الجواب الشريعة مشتملة على العزائم وهذا هو الاصل فيها وجاءت الرخص من هذه العزائم الا ان بعض المسائل لا تدخلها الرخصة - 00:06:57
كالشرك بالله جل وعلا وقتل النفس بغير حق والزنا بالنسبة للرجل لان المرأة قد تكون مكرهة يكون مجبرة على ذلك لكن الرجل لا يدخل في حقه الترخص بالزنا وكذلك المرأة لا يدخل في حقها الترخص - 00:07:31
اختيارا اختيارا منها فهذه لا تدخلها هذه المواضع لا تدخلها الرخصة والله جل وعلا شرع الرخص من اجل الرفق بعباده وابلغوا اية جاءت في هذا الباب قوله جل وعلا ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج - 00:07:59
وبناء على ذلك فان الشخص يتلخص برخص السفر ترخصوا برخص المرض وهذا والسؤال والاخذ بالرخصة افضل من الاخذ بالعزيمة لان المكلف حينما رخص له اخذ بالرخصة طاعة لله جل وعلا ولم - 00:08:30
قال في نفسه حرج من ناحية ترك العزيمة والاخذ بالرخصة وبعض الناس جددوا على نفسه فيأخذ بالعزيمة يأخذ بالعزيمة السفر يأخذ بالعزيمة في المرظ مع ان الاخذ بالعزيمة شاق عليه مشقة خارجة عن المعتاد - 00:08:59
وهذا يعني ترك الفاضل واخذ بالمفضول وبالله التوفيق احسن الله اليكم يقول ما حكم من لم يعلم بدخول شهر رمضان الا بعد طلوع الفجر فكيف يعمل الجواب الواجب عليه الامساك - 00:09:31
مع الناس وقضاء ذلك اليوم لان الصيام واجب من طلوع الفجر وهذا قد مضى عليه جزء من النهار لم ينوي فيه الصيام بسبب عدم علمه بدخول الشهر ولما مضى جزء من النهار علم بدخول الشهر فالواجب عليه الامساك - 00:09:53
الى وقت الافطار والواجب عليه ايضا القضاء وليس عليه اثم وبالله التوفيق يقول ما حكم من اشتد به العطش فشرب عامدا اثناء شهر رمضان الجواب اذا اشتد عليه العطش الى درجة انه لا يستطيع - 00:10:22
ان يتحمل البقاء صائما الى غروب الشمس فانه يدفع هذه المشقة ولكن يجب عليه الامساك ايضا. يجب عليه الامساك. يعني يشرب من الماء ما يدفع الضرورة ويجب عليه الامساك ويجب عليه القضاء. وبالله التوفيق - 00:10:45
احسن الله اليكم هل يؤثر تنظيف السن او حشوه او خلعه على الصيام الجواب لا يؤثر اذا فاذا خلع السن وخرج منه دم ولم يبتلعه. اما اذا بلعه فانه فان عليه القضاء وبالله التوفيق - 00:11:09
احسن الله اليكم هذه رسالة باعثتها المرسلة سين عين سين تذكر انها قامت بالاجهاض عمدا حيث انها كانت جاهلة في حكم هذا العمل ولما تم الاجهاض رأت الجنين وقد تكون شكله وكان صغيرا جدا لكنها لا تعلم - 00:11:32
اه عدد الشهور الحمل وقد ندمت على ذلك ندما شديدا ومضى على ذلك نحو ثمانية عشر عاما يقول ماذا افعل الان الجواب الاسقاط اذا كان قبل واحد وثمانين يوم فليس له حكم - 00:11:48

لا من جهته هو ولا من جهة المرأة لان الدم الذي يخرج منها دم فساد وليس دم نفاس وعلى هذا الاساس تصوم وتصلي واذا كانت متعمدة لاسقاطه فانها اثمة فقط - 00:12:14

فانها اثمة اما اذا كان بعد واحد وثمانين يوم الى نفخ الروح فان هذه المرأة اذا اسقطته تكون اثمة اذا اسقطته متعمدة تكون اثمة والدم الذي يخرج منها هو دم نفاس - 00:12:44

يمنع من الصلاة ويمنع من الصيام ولكن عليها قضاء الصيام وليس عليها قضاء الصلاة اما بعد نفخ الروح فانها تكون اثمة من جهة وعليها الكفارة والدية من جهة اخرى وتمتنع - 00:13:13

عن الصلاة مدة جريان الدم وتمتنع ايضا عن الصيام وعليها قضاء الصيام فيما بعد ذلك وبالله التوفيق احسن الله اليكم تقول حصل بينها وبين زوجها جماع في رمضان بعد صلاة الفجر - 00:13:45

ولم تصم هي وزوجها هي كانت حامل في شهرها الثالث. وكانت اجلكم الله تستفرغ في نهار رمضان فلا تصوم وكان ذلك جهلا منها ومن زوجها حصل الجماع اثناء تلك الفترة اي الاستفراغ وعدم الصوم اصلا - 00:14:09

يقول حصل هذا اكثر من مرة فما الحكم؟ حيث انها لا تعلم عدد الايام التي افطرتها ولا تعلم عدد ايام الجماع وكان ذلك منذ عشرين عاما الجواب الجماع الذي حصل بينها وبين زوجها - 00:14:27

تتفاهم مع زوجها بالنسبة للايام التي وقع فيها الجماع وقد يقع الجماع مكررا في يوم وقد يقع في ايام فلابد من الاتفاق فيما بينها وبين زوجها والانسان اذا جامع وهو صائم - 00:14:48

عليه فدية عليه كفارة عتق رقبة فان لم يستطع يصوم شهرين متتابعين فان لم يستطع فانه يطعم ستين مسكينا مع قضاء ذلك اليوم اذا قظاه قبل ان يدركه رمظان المقبل القريب - 00:15:19

اما اذا ادركه رمضان وهو لم يصم ذلك اليوم فانه يصومه ومع الصيام يطعم مسكينا واحدا كيلو ونصف عن تأخير القظاء قظاء ذلك اليوم عن وقته اما ما ذكرته المرأة - 00:15:41

من ناحية القيء الشخص اذا تعمد القيء افطر ما اذا سبقه القيء يعني بدون اختياره بقاء فانه لا يفطر لا يكون القيء سببا في الافطار وبالله التوفيق احسن الله اليكم ما حكم صيام من لا يصلي الا في رمضان؟ بل ربما صام ولم يصلي - 00:16:06

الجواب صيامه ليس بصحيح لان ترك الصلاة كفر وقد قال صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وكذلك قال صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الشرك او الكفر ترك الصلاة - 00:16:35

وقال عمر رضي الله عنه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة وبناء على ذلك فمن صام وهو لا يصلي او انه يصلي مثل بعض الاشخاص الذين يصلون الجمعة او يصلون في رمضان فقط ويتركون الصلاة بعد ذلك فان صيامهم ليس بصحيح وبالله التوفيق - 00:16:57

احسن الله اليكم ما حكم المرأة اذا طهرت من الحيض في اثناء نهار رمضان هل تقضي ذلك اليوم؟ واي الفرائض تصليها ايضا؟ الجواب بالنسبة الصيام يجب عليه الامساك ويجب عليها القضاء قضاء ذلك اليوم - 00:17:22

واما بالنسبة للصلاة المرأة اذا طهرت قبل غروب الشمس سواء في رمظان او في غير رمظان اذا طهرت قبل غروب الشمس فانها تصلي الظهر والعصر واذا طهرت قبل طلوع الفجر - 00:17:46

فانها تصلي المغرب والعشاء هذا بالنظر الى طهرها من الحيض وفيه مسألة اخرى نحتاج الى بيان بالنظر الى كثرة وقوعها ويمكن ان يكون هناك اشكال عند بعض النساء المرأة اذا حاضت بعد زوال الشمس قبل صلاة الظهر - 00:18:14

اذا حاظت بعد زوال الشمس فانها اذا طهرت يصلي الظهر والعصر واذا يعني واذا اذا حاضت عند بعد زوال الشمس فانها تصلي الظهر والعصر بعد الظهر واذا حاضت بعد غروب الشمس - 00:18:43

اذا حاضت بعد غروب الشمس مباشرة ثم طهرت فانها تصلي المغرب والعشاء وبالله التوفيق احسن الله اليكم من كان عليها قضاء ايام من رمضان ونسيت عدد هذه الايام ومر عليها اكثر من خمس سنوات فماذا تفعل الان - 00:19:10

الجواب انها تأخذ بالاحتياط والاحتياط في هذه المسألة اذا شكت في العدد هل هو سبع او ثمان من هو سبعة ايام او ثمانية فانها

تصوم ثمانية واذا شكت انه عشرة او احدى عشر فانها تصوم احدى عشر وهكذا. وبالله التوفيق - 00:19:31
لكن لابد مع القضاء ايضا الكفارة وهي اطعام مسكين عن كل يوم كيلو ونصف لانها اخرت القضاء حتى ادركها رمظان الاخر وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه المستمعة ياسمين من الجزائر فيما يبدو - 00:19:59
تقول كيف يتبع الانسان طريق النور ويسير على الطريق المستقيم خصوصا انه في مقتبل عمره ويريد ان يسير على الطريقة الصحيحة التي ترضي الله سبحانه وتعالى. ارجو ان ترسموا لي المنهج الصحيح - 00:20:21
الجواب ما يؤسف له ان كثيرا من الناس يهتم بامور دنياه اهتماما يستولي على وقته وعلى تفكيره وعلى قوته البدنية ولا يكون عنده اهتمام في اموري دينه وبخاصة ما وجب عليه - 00:20:39
وجوبا عينيا فان الواجب في الشرع ينقسم باعتبارات كثيرة لكن الاعتبار المطلوب الاعتبار المراد هنا هو ان الواجب يكون واجبا على الاعيان ويكون واجبا على الكفاية والواجب على الاعيان - 00:21:23
معناه ان كل شخص من المكلفين يجب عليه ان يتعلم ما وجب عليه فعلى سبيل المثال الطهارة من واجبة. وجوب عين التيمم المسح على الخفين المسح على الجبيرة الصلاة الزكاة اذا كان عنده مال - 00:21:51
صيام العمرة الحج يتعلم الاحكام التي تؤدى بها هذه العبادة. وهكذا سائر فروض الاعيان التي عليه. اما فرض اية هذا معلق بالاشخاص الذين يقومون الذين لا يقوموا فرض الكفاية الا بهم وليس وليس هذا البرنامج محلا - 00:22:18
بتفصيل فرض الكفاية لان السائلة من الاشخاص الذين يجب عليهم اه وجوب العين. وبناء على ذلك الواجب عليها ان تتعلم ان تتعلم ما امرها الله به على سبيل التعيين وكذلك تتجنبوا - 00:22:48
ما حرم الله عليها على سبيل التعيين ما حرم الله عليها على سبيل التعيين فواجب عليها ان تتجنب ذلك تتجنب المحرمات وتعمل بالواجبات وتضيف الى ذلك انها تفعل ايضا المندوبات - 00:23:12
المندوبات العينية عليها مثل الرواتب خواتم الصلوات ومثل الوتر مثل قيام الليل ومثل صلاة الضحى واذا توسعت وارادت ان تعمل شيئا من التطوع فانها تأخذ بذلك وعليها ايضا تتجنب جميع - 00:23:37
ما حرم الله جل وعلا وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفع بعلمكم. ايها الاخوة والاخوات اجاب عن اسئلتكم واستفساراتكم في هذه الحلقة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء. شكر الله لفضيلته ما تفضل به من الاجابة والبيان شكرا لكم انتم - 00:24:00
على حسن استماعكم نذكركم بعنوان البرنامج المملكة العربية السعودية وزارة الاعلام اذاعة القرآن الكريم صندوق بريد ستون الف تسعة وخمسون. الرياض احد عشر الف خمسمائة خمسة واربعون. برنامج نور عن الدرب - 00:24:23
شكرا لكم مرة اخرى هذه التحية من الزميل مشعل الدهيشي من الهندسة الاذاعية لنا بكم لقاء باذن الله تعالى مع حلقة قادمة حتى ذلكم الحين نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:41